

## روح المعاني

بمعنى عدل لا غير حكاة ابن القطاع وعليه لا حاجة إلى رأى سيبويه فى أقسط وقيل : هو من قسط بوزن كرم بمعنى صارذا قسط أى عدل وإنما صحت الواو فى أقوم ولم يقل أقام لأنها لم تقلب فى فعل التعجب نحو ما أقومه لجموده إذ هو لا يتصرف وأفعل التفضيل يناسبه معنى فحمل عليه وأدنى الا ترتابوا أى أقرب إلى انتقاء ريبكم وشككم فى جنس الدين وقدره وأجله ونحو ذلك قيل : وهذا حكمه خلق اللوح المحفوظ والكرام الكابتين مع أنه الغنى الكامل عن كل شئ تعليما للعباد وإرشادا للحكام وحرف الجر مقدر هنا وهو إلى كما سمعت وقيل : اللام وقيل : من وقيل فى ولكل وجهه إلا أن تكون تجره حاضرة حاضرة تديرونها بينكم استثناء منقطع من الأمر بالكتابة فقوله تعالى فليكتب بينكم كاتب بالعدل إلى هنا جملة معترضة بين المستثنى والمستثنى منه أى لكن وقت كون تداينكم أو تجارتكم تجارة حاضرة بحضور البدلين تديرونها بينكم بتعاطيها يدا بيد كذا قيل .

وفى الدر المصون يجوز أن يكون استثناءا متصلا من الاستشهاد فيكون قد أمر بالاستشهاد فى كل حال إلا فى حال حضور التجارة وقيل : إنه استثناء من هذا وذاك وهو منقطع أيضا أى لكن التجارة الحاضرة يجوز فيها عدم الاستشهاد والكتابة وقيل : غير ذلك ولعل الأول أولى ونصب عاصم تجارة على أنها خبر تكون واسمها مستتر فيها يعود إلى التجارة كما قال الفراء وعود الضمير فى مثل ذلك على متأخر لفظا ورتبة جار فى فصيح الكلام وقال بعضهم : يعود إلى المداينة والمعاملة المفهومة من الكلام وعليه فالتجارة مصدر لئلا يلزم الأخبار عن المعنى بالعين ورفعها الباقون على أنها اسم تكون ولخبر جملة تديرونها ويجوز أن تكون تكون تامة فجملة تديرونها صفة فليس عليكم جناح ألا تكتبوها أى فلا مضرة عليكم أو لا إثم فى عدم كتابتكم لها لبعدها عن التنازع والنسيان أو لأن فى تكليفكم الكتابة حينئذ مشقة جدا وإدخال الفاء للإيدان بتعلق ما بعدها بما قبلها وأشهدوا إذا تبايعتم أى هذا التبايع المذكور أو مطلقا ولا يضار كاتب ولا شهيد نهى عن المضارة والفعل يحتمل البناء للفاعل والبناء للمفعول والدليل عليه قراءة عمر رضى الله تعالى عنه ولا يضار بالفك والكسر وقراءة ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بالفك والفتح والمعنى على الأول نهى الكاتب والشاهد عن ترك الإجابة إلى ما يطلب منهما وعن التحريف والزيادة والنقصان وعلى الثانى عن الضرر بهما بأن يعجلا عن مهمه أو لا يعطى الكاتب حقه من الجعل أو يحمل الشاهد مئونة المجئ من بلد ويؤثد هذا المعنى ما أخرجه ابن جريح عن الربيع قال : لما نزلت هذه الآية ولا ياب كاتب الخ كان أحدهم يجي إلى الكاتب فيقول : اكتب لى فيقول : إنى مشغول أولى حاجة فانطلق إلى

غيرى فليزمه ويقول : إنك قد أمرت أن تكتب لظ فلا يدعه ويضاره بذلك وهو يجد غيره فأنزل  
□ تعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد وحمل بعضهم الصيغة على المعنيين وليس بشئ كما لا يخفى  
وقرأ الحسن ولا يضار بالكسر وقرئ بالرفع على أنه نفى بمعنى النهى وان تفعلوا ما نهيتم  
عنه من الضرر أو منه ومن غيره وبعيد وقوعه منكم فإنه أى ذلك الفعل فسوق بكم أى خروج  
عن طاعة متلبس بكم وجوز كون الباء للظرفية قيل : وهو أبلغ إذ جعلوا محلاً للفسق واتقوا  
□ فيما أمركم به ونهاكم عنه ويعلمكم □ أحكامه المتضمنة لمصالحكم □ بكل شئ عليم .

. 282

- فلا يخفى عليه حاكم وهو مجازيكم بذلك فأن قيل كيف كرر سبحانه الاسم الجليل فى الجمل  
الثلاث وقد استكرهوا مثل قوله